جمعية التنمية الأهلية بيقيق
مسجلة في المركز الوطني لتنمية القطاع غيـر الربحـي برقم 4242

لائحة الاستثمار بجمعية التنمية الاهلية بقيق

جوال : 0541513251
ص.ب : 67
حسابنا لدى الراجحي : 148608010888082
الرمز البريدي : 33261

سياسة الاستثمار بجمعية التنمية الاهلية

حرصا من جمعية التنمية الاهلية بمحافظة بقيق و ايمانا بمبدأ الشفافية و العدل تم اعتماد هذه اللائحة التي تهدف الى ضبط عمليات الاستثمار

المادة (1)

تسرى احكام هذه اللائحة على كافة اجراءات العمليات المالية المرتبطة بالاستثمار بالجمعية

المادة (2)

يجب الا تستثمر اموال الجمعية في مضاربات مالية

المادة (3)

في حال وجود فائض في اموال الجمعية يقوم مجلس الادارة بعمل خطة لاستثمار هذه الاموال

المادة (4)

تفوض الجمعية العمومية مجلس الادارة بالتصرف في أي من اصول الجمعية بالشراء او البيع .

المادة (5)

تفوض الجمعية العمومية مجلس الادارة في استثمار الفائض من اموال الجمعية

المادة (6)

يتحدد ما تستثمره الجمعية من اموال بالاتي:

1- الا يتجاوز المخطط في الموازنة التقديرية
2- ان يكون من فوائض الاموال الخاصة بالجمعية
3- ان لا يكون من الاموال المقيدة بأنشطة و مشاريع و برامج الجمعية

المادة (7)

تستثمر الجمعية ايراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت او تعيد توظيف الفائض في المشروعات الانتاجية و الخدمية

المادة (8)

تعمل الجمعية ما امكن على تخصيص ثلث ايرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من اجل تنمية راس المال و تحقيق الاستدامة المالية بشرط الا يؤثر ذلك على برامج و انشطة الجمعية.

المادة (9)

يجب ان يسبق أي عمل استثماري دراسة جدوى شاملة لكافة النواحي الاقتصادية و الفنية و المالية و الشرعية و القانونية

جمعية التنمية الأهلية بيقيق
مسجلة في المركز الوطني لتنمية
القطاع غيــر الربحـــي برقم 4242

المادة(10)

عوائد استثمارات الجمعية أيا كان مصدر اموالها تستخدم في تغطية نفقات البرامج و الانشطة كما تستخدم في تغطية الاعباء و المصروفات التشغيلية.

تم اعتماد هذه السياسة فى اجتماع مجلس الادارة الحادى عشر بتاريخ2026-09-24

رئيس مجلس الادارة